

Distr.: General
13 December 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة

١٢ آذار/مارس - ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧

لجنة وضع المرأة

الدورة الحادية والخمسون

٢٦ شباط/فبراير - ٩ آذار/مارس ٢٠٠٧

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية
الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام
٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن
الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية
والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة
واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات

خطة العمل المشتركة لشعبة النهوض بالمرأة ومفوضية الأمم المتحدة

لحقوق الإنسان

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير استعراضاً لتنفيذ خطة العمل المشتركة لشعبة النهوض بالمرأة
ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٦. كما أنه يتضمن خطة العمل المشتركة
لعام ٢٠٠٧.

* E/CN.6/2007/1



أولا - مقدمة

١ - استنادا إلى قرار لجنة وضع المرأة ٣٩/٥ المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ وإلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٣/١٩٩٧ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٧، تُعد سنويا خطة عمل مشتركة لشعبة النهوض بالمرأة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وترد خطة عمل سنة ٢٠٠٦ في الوثيقة E/CN.4/2006/59- E/CN.6/2006/9.

٢ - وقد تواصل التعاون بين مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وشعبة النهوض بالمرأة سنة ٢٠٠٦ من أجل بلوغ أهداف تحقيق المساواة بين الجنسين وحماية حقوق الإنسان المكفولة للمرأة وتعزيزها. ويرد فيما يلي بيان للأنشطة المشتركة الرئيسية التي جرى تنفيذها.

ثانيا - استعراض تنفيذ خطة العمل المشتركة لعام ٢٠٠٦

ألف - معلومات عامة

٣ - تواصل أثناء تنفيذ خطة العمل المشتركة الحالية تبادل المعلومات بين مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب المستشارية الخاصة المعنية بالمساواة الجنسانية والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وواصلت الشعبة والمفوضية التعاون في إطار الآليات المشتركة بين الوكالات، ولا سيما الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين برئاسة المستشارية الخاصة المعنية بالمساواة الجنسانية والنهوض بالمرأة. وشاركت كل من المفوضية والشعبة في الدورة الخامسة للشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ شباط/فبراير ٢٠٠٦ في نيويورك، حيث ساهمتا في تحديد العناصر الأساسية لسياسة واستراتيجية لتعميم المنظور الجنساني على نطاق المنظومة. وشاركتا مشاركة فعالة في عدة أنشطة للأفرقة العاملة التابعة للشبكة، ومنها الفريق العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن. وتعاونت الشعبة والمفوضية أيضا في إطار اللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وتحديدًا في المجموعة المعنية بالنهوض بالمرأة.

٤ - وواصلت شعبة النهوض بالمرأة ومفوضية حقوق الإنسان تبادل الوثائق والتقارير والمعلومات المتصلة بأعمال الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات الختامية والتوصيات العامة والآراء المتعلقة بالبلاغات، وعممتا تلك الوثائق على رؤساء تلك الهيئات وأعضائها.

٥ - وقامت الشعبة خلال السنة بدعم المفوضية في تحديد الخبراء المعيّنين بحقوق المرأة للاضطلاع بالأنشطة التدريبية للمفوضية فيما يتعلق بإعداد التقارير بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، فضلا عن عدد من أنشطة التدريب والتعاون التقني الأخرى، واجتماعات الخبراء، وحلقات النقاش.

٦ - وواصلت الشعبة والمفوضية تنسيق قاعدتي بيانتهما وموقعيهما على الشبكة، وتابعت الشعبة بانتظام مع المفوضية التقدم المحرز في تحديث قاعدة البيانات المتعلقة بالهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وقامت المفوضية والشعبة بنشر معلومات بشأن نظام معاهدات حقوق الإنسان، ومنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، من خلال شبكتيهما.

باء - دعم الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان

٧ - وواصلت الشعبة والمفوضية دعم أعمال الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان وتنفيذ الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان. كما تواصل العمل على دعم إصلاح منظومة الهيئات المنشأة بمعاهدات.

٨ - واجتمعت المفوضية السامية لحقوق الإنسان باللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في دورتها الرابعة والثلاثين، في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، لمناقشة أمور منها اقتراح مفوضية حقوق الإنسان إنشاء هيئة تعاهدية دائمة موحدة والاقتراح الوارد في خطة العمل المقدمة إلى الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة (انظر A/59/2005/Add.3) بنقل مسؤولية دعم اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، أجرت المفوضية السامية أيضا حوارا مع موظفي الشعبة ومكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة.

٩ - وحضرت المفوضية جلسات إحاطة عقدتها الشعبة لكيانات منظومة الأمم المتحدة قبل دورات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. كما شاركت المفوضية في جولتين من الاجتماعات المشتركة بين الوكالات، دعا إلى عقدها صندوق الأمم المتحدة للسكان، ترمي إلى قيام أفرقة الأمم المتحدة القطرية بتقديم تقارير مشتركة إلى اللجنة. وواصلت المفوضية توفير معلومات للتقارير التي تعدها الشعبة للجنة عن سبل ووسائل تسريع عمل اللجنة، وهو بند منتظم على جدول أعمال اللجنة.

١٠ - وساهمت شعبة النهوض بالمرأة في إعداد وثائق الاجتماع الخامس المشترك بين اللجان والاجتماع الثامن عشر لرؤساء الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، اللذين

عمدا في جنيف في الفترة من ١٩ إلى ٢١ حزيران/يونيه ويومي ٢٢ و ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ على التوالي. وأسهمت الشعبة على وجه الخصوص في الصياغة النهائية للمبادئ التوجيهية المنسقة لتقديم التقارير بموجب معاهدات حقوق الإنسان السبع الرئيسية (انظر HRI/MC/2006/3 و Corr.1)، وقدمت معلومات مستوفاة من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة للتقرير المتعلق بالتحفظات (انظر HRI/MC/2006/5 و Rev.1) وتقريراً عن أساليب عمل الهيئات المنشأة بمعاهدات (انظر HRI/MC/2006/4 و Corr.1). وشارك موظفو الشعبة في كلا الاجتماعين، كما شاركت فيهما رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة و المستشارة الخاصة المعنية بالمساواة الجنسانية والنهوض بالمرأة.

١١ - وقامت المفوضية والشعبة بدعم الهيئات المنشأة بمعاهدات في متابعتها لتوصيات الاجتماع الثامن عشر لرؤساء الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان والاجتماع الخامس المشترك بين اللجان. وشمل هذا تنظيم المفوضية لاجتماع لفريق عامل مشكّل من عضو واحد من كل هيئة من الهيئات السبع المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، بشأن تنسيق أساليب العمل، يومي ٢٧ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦.

١٢ - وشارك موظف من الشعبة في الاجتماع غير الرسمي الذي نظّمته المفوضية في مالابون، ليختنشتاين، في الفترة من ١٤ إلى ١٦ تموز/يوليه ٢٠٠٦، والذي استضافته حكومة ليختنشتاين، لمناقشة اقتراحات المفوضية السامية بشأن إصلاح منظومة الهيئات المنشأة بمعاهدات. وشارك موظف كبير من المفوضية في الاجتماع غير الرسمي الخامس للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الذي نظّمته الشعبة والذي عقد في برلين بألمانيا في الفترة من ٢ إلى ٤ آذار/مايو ٢٠٠٦، من أجل استعراض أمور منها المسائل المتصلة بإصلاح الهيئات المنشأة بمعاهدات واقتراحات المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

١٣ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، اشتركت المفوضية والشعبة في تنظيم حلقة عمل دون إقليمية في مصر بشأن تنفيذ الملاحظات والتعليقات الختامية للجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، لفائدة ستة بلدان في شمال وغرب أفريقيا. وخلال السنة، عقدت المفوضية والشعبة عدداً من الاجتماعات الأخرى، منها حلقات دراسية تدريبية وأنشطة أخرى لبناء القدرات، لدعم تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان، بما فيها الملاحظات والتعليقات الختامية على الصعيد الوطني.

جيم - التفاعل مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة

١٤ - وواصلت الشعبة تفاعلها مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. وبدعوة من الشعبة، عملت المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، وأسبابه وعواقبه في اللجنة

الاستشارية للدراسة المتعمّقة المقدمة من الأمين العام بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة (A/61/122/Add.1 و Corr.1). كما أجرت المقررة الخاصة مشاورات مع الشعبة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، بمناسبة حوارها مع اللجنة الثالثة للجمعية العامة.

دال - توفير الدعم للهيئات الحكومية الدولية

١٥ - خاطبت المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة مجلس حقوق الإنسان، في دورتيه الأولى والثانية، في حزيران/يونيه وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، حيث ألفت الضوء على الروابط التي تجمع بين المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان.

١٦ - وواصلت لجنة النهوض بالمرأة ومفوضية حقوق الإنسان جهودهما الرامية إلى تعزيز التعاون بين لجنة وضع المرأة ولجنة حقوق الإنسان السابقة. وخاطب رئيس لجنة حقوق الإنسان لجنة وضع المرأة، في دورتها الخامسة عشرة، في آذار/مارس ٢٠٠٦، وشاركت رئيسة لجنة وضع المرأة في الدورة الثانية لمجلس حقوق الإنسان، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦. وناقشت المفوضة السامية لحقوق الإنسان ورئيسة لجنة وضع المرأة فرص التعاون المستقبلي في العمل بين هاتين الهيئتين الحكوميتين الدوليتين.

١٧ - وشاركت مفوضية حقوق الإنسان في اجتماع فريق خبراء، نظّمته شعبة النهوض بالمرأة بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، واستضافه مركز إنوسنتي للبحوث التابع لليونيسيف، في فلورنسا، إيطاليا، خلال الفترة من ٢٥ إلى ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، حول القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد البنات من الأطفال. وانعقد الاجتماع في سياق التحضير للدورة الحادية والخمسين للجنة وضع المرأة ونظرها في موضوع 'القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف ضد البنات من الأطفال'. ويسرت مفوضية حقوق الإنسان أيضا مشاركة رئيس لجنة حقوق الطفل في هذا الاجتماع.

١٨ - وتواصل تنسيق إعداد التقارير من أجل تقديمها إلى الهيئات الحكومية الدولية. وفيما يتصل بمواصلة لجنة وضع المرأة للعمل المتعلق باستصواب تعيين مقرر خاص معني بالقوانين التي يوجد فيها تمييز ضد المرأة، عرضت مفوضية حقوق الإنسان على الشعبة آراءها بشأن الطرائق والوسائل التي يمكن أن يتم بها على أفضل وجه استكمال العمل المتعلق بالآليات القائمة وتعزيز قدرات اللجنة، فيما يتعلق بالقوانين التمييزية (انظر قرار لجنة وضع المرأة ٣/٥٠؛ وانظر أيضا الوثيقة E/CN.6/2006/8). وأسهمت مفوضية حقوق الإنسان أيضا في تقرير الأمين العام عن حالة المرأة الفلسطينية والمساعدة المقدمة إليها. وستعكس هذه الآراء والمساهمات في التقارير ذات الصلة، التي ستقدم إلى اللجنة في دورتها الحادية والخمسين. وساهمت مفوضية حقوق الإنسان في إعداد تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة

المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة، المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (انظر الوثيقة E/2006/65).

١٩ - واستمرت مشاركة مفوضية حقوق الإنسان كعضو في فرقة العمل، التي أسستها شعبة النهوض بالمرأة دعماً لعملية إعداد دراسة الأمين العام المتعمقة عن العنف ضد المرأة (انظر قرار الجمعية العامة ١٨٥/٥٨). وشاركت المفوضية بانتظام في اجتماعات فرقة العمل، من خلال عقد المؤتمرات عن بعد، وساهمت بتقديم تعليقات عن مشروع الدراسة، كما ساهمت في نشر المعلومات المتعلقة بها. وساهمت في إعداد قائمة الرصد، التي جمعتها الشعبة عن الأنشطة التي تنفذها كيانات منظومة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد المرأة.

٢٠ - وواصلت الشعبة تعاونها مع الأمانة العامة حول دراسة الأمين العام عن العنف ضد الأطفال، وقدمت تعليقات على مشروع تقرير الأمين العام. والتقت مديرة الشعبة والمستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، في ٩ حزيران/يونيه، بالخبير المستقل، من أجل تبادل الآراء حول توصيات الهيئتين.

ثالثاً - خطة العمل المشتركة لعام ٢٠٠٧

٢١ - هناك عدة تطورات حدثت مؤخراً ستحدد شكل التعاون المستقبلي بين مفوضية حقوق الإنسان وشعبة النهوض بالمرأة، بما في ذلك قرار الأمين العام المتعلق بنقل مسؤولية توفير الدعم للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة إلى المفوضية في جنيف، وتأسيس وحدة لحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة والشؤون الجنسانية في المفوضية، عملاً بخطة المفوضية السامية للإجراءات والإدارة الاستراتيجية. وعلمنا بأن متابعة الأمين العام لتوصية الفريق الرفيع المستوى المعني بالاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، من أجل إنشاء كيان واحد للأمم المتحدة يتركز اهتمامه على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وأية إجراءات قد تتخذها الدول الأعضاء بشأن ذلك، من شأنها أن تؤثر أيضاً على هذا التعاون في المستقبل. وبناء على ذلك، فسوف توالي المفوضية والشعبة مراجعة خطة العمل المشتركة لعام ٢٠٠٧، من أجل استكمالها حسب الاقتضاء.

ألف - توفير الدعم للهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان

٢٢ - تتواصل المناقشات بين مفوضية حقوق الإنسان وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب المستشارية الخاصة للأمين العام المعنية بالقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة، حول آثار القرار المتعلق بنقل مسؤولية توفير الخدمات للجنة إلى مفوضية حقوق الإنسان. وستجتمع المفوضية السامية لحقوق الإنسان مع لجنة القضاء

على التمييز ضد المرأة، في دورتها السابعة والثلاثين (١٥ كانون الثاني/يناير إلى ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧) لمناقشة جوانب خطة عمل المفوضة السامية ذات العلاقة بالهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، ونقل مسؤولية توفير الدعم للجنة إلى مفوضية حقوق الإنسان.

٢٣ - وستواصل مفوضية حقوق الإنسان وشعبة النهوض بالمرأة التنسيق والتعاون وتبادل المعلومات بشأن المسائل التي تدرج تحت ولاية ومسؤوليات كل منهما. وستشمل الأنشطة تبادل الوثائق والتقارير ونتائج عمل الهيئات المنشأة بمعاهدات، وتعميم تلك الوثائق على رؤساء وأعضاء تلك الهيئات؛ ومتابعة توصيات الاجتماع التاسع عشر لهؤلاء الرؤساء، والنقاط التي تم الاتفاق عليها في الاجتماع الخامس المشترك بين اللجان، بما في ذلك توفير الدعم للخبراء الذين تقرر مشاركتهم في الأفرقة العاملة التي أسستها هذه الاجتماعات وأية أفرقة عاملة مستقبلية قد يتم تكوينها؛ واستكمال التقرير التجميعي حول طرائق عمل جميع هذه الهيئات. وستوفر مفوضية حقوق الإنسان المعلومات للتقارير التي تعدها الشعبة للجنة حول طرائق ووسائل تسريع عملها. وستواصل تبادل المعلومات والتعاون بين موظفي المفوضية والشعبة وأعضاء محددين في اللجنة، فيما يتعلق بالبلاغات وإجراءات التحقيق.

٢٤ - وستساهم الشعبة في التحضير للاجتماع التاسع عشر لرؤساء الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان والاجتماع السادس المشترك بين اللجان وإدارتهما، وأية اجتماعات مخصصة قد تنعقد في عام ٢٠٠٧ فيما يتصل بعمل هذه الهيئات. وستشارك رئيسة الشعبة وأعضاء محددين في لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة في تلك الاجتماعات. وستساهم الشعبة في عملية التشاور المستمرة حول إصلاح هذه الهيئات، بهدف تعزيز تنفيذ المعاهدات على الصعيد الوطني.

باء - توفير الدعم للهيئات الحكومية الدولية والإجراءات الخاصة

٢٥ - ستواصل شعبة النهوض بالمرأة ومفوضية حقوق الإنسان توفير الدعم لتبادل رئيسة لجنة وضع المرأة ورئيس مجلس حقوق الإنسان المشاركة في دورات هيئتهما، ولمشاركة رئيسة لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة في هذه الدورات.

٢٦ - وستواصل الشعبة والمفوضية السعي إلى المساهمة في التقارير الأخرى وتقديم التعليقات لها، حسب الاقتضاء. وستقدم الشعبة مساهمات محددة الأهداف في عمل الإجراءات الخاصة.

٢٧ - وستتعاون الشعبة مع المفوضية على متابعة أية إجراءات قد تتخذها لجنة وضع المرأة في دورتها الحادية والخمسين، فيما يتعلق بإقامة آلية لمعالجة القوانين التمييزية.

جيم - التعاون التقني والخدمات الاستشارية والاجتماعات

٢٨ - ستعزز شعبة النهوض بالمرأة ومفوضية حقوق الإنسان تبادل المعلومات والتنسيق الباكرين حول أنشطة التعاون التقني، لا سيما من خلال مشاطرة الخطط المتعلقة بهذه الأنشطة والتعاون فيها حيثما أمكن ذلك، وبخاصة فيما يتعلق بأنشطة التدريب على إعداد التقارير. بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، ومتابعة التعليقات والملاحظات الختامية، والتعاون في إعداد مجموعات الأنشطة التدريبية المتعلقة بهذه الصكوك وتجريبها. وسيُدعى موظفون من كل كيان من الكيانات للمساهمة والمشاركة في حلقات العمل ذات الصلة، حسب الاقتضاء. وستقدم المفوضية الدعوة أيضا إلى الشعبة كي تشارك في الاجتماعات ذات الصلة لممثلي المفوضية الميدانيين.

٢٩ - وستواصل الشعبة المشاركة كعضو في الفريق المرجعي المعني بالبرنامج العالمي للإجراء ٢ المتعلق بتعزيز دعم الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على نطاق العالم.

دال - التوعية والاتصال

٣٠ - ستواصل شعبة النهوض بالمرأة ومفوضية حقوق الإنسان كفالة أن تكون قواعد البيانات الإلكترونية التي تغطي الهيئات السبع المنشأة بمعاهدات مستكملة وعاملة بشكل كامل ومتاحة لوصول كل منهما إليها. وسيجري بصورة منهجية أيضا استكمال مواقع الإنترنت وتعزيز المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام وحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة على وجه الخصوص. وستواصل الشعبة رصد التقدم المحرز فيما يتعلق بإدماج المنظور الجنساني في عمل الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء.

هاء - التعاون المشترك بين الوكالات

٣١ - ستواصل مفوضية حقوق الإنسان وشعبة النهوض بالمرأة، تحت قيادة المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، التعاون في إطار الآليات المشتركة بين الوكالات.

٣٢ - هذا، مع العلم بأن المفوضية، بإنشائها وحدتها المعنية بحقوق الإنسان الخاصة بالمرأة والشؤون الجنسانية، قد عززت قدراتها على العمل في مجال حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة

والضغط من أجل التنفيذ الكامل للإطار القانوني الدولي، الذي يحظر التمييز على أساس نوع الجنس ويكفل المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية. وتتوخى المفوضية مواصلة التعاون الوثيق مع مكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، وشركاء الأمم المتحدة الآخرين، بما في ذلك الكيان الموحد المقترح، من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وحماية حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة وتعزيزها.
